


الجمهورية اللبنانية
وزارة الزراعة
الوزير



قرار رقم ٥٠٦

تطبيق القرار رقم ١/٤٤٠ تاريخ ٢٠١١/٥/٣ على الدول الواردة
في القرارين رقم ١/٤٠٠ تاريخ ٢٠٠٨/٩/٢٣ ورقم ١/٢٥١ تاريخ ٢٠١٠/٥/٢٦

إن وزير الزراعة،

بناءً على المرسوم رقم ٢٨٣٩ تاريخ ٢٠٠٩/١١/٩ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على القانون رقم ٣١ تاريخ ١٩٥٥/١/١٨ وتعديلاته (تحديد مهام وزارة الزراعة)،

بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ٩٧ تاريخ ١٩٨٣/٩/١٦ (دمج مؤسسات عامة بوزارة الزراعة وإعادة تنظيم الوزارة)،

بناءً على المرسوم رقم ٥٢٤٦ تاريخ ٢٠٩٤/٦/٢٠ (تنظيم وزارة الزراعة...)

بناءً على القانون رقم ٧٧٨ تاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٨ (الحجر النباتي وتدابير الصحة النباتية)،

بناءً على القرار رقم ١/٤٠٠ تاريخ ٢٠٠٨/٩/٢٣ (منع استيراد بعض أصناف الفاكهة من بعض الدول)،

بناءً على القرار رقم ١/٢٥١ تاريخ ٢٠١٠/٥/٢٦ (تعديل القرار ١/٤٠٠ تاريخ ١/٤٠٠، ٢٠٠٨/٩/٢٣)،

بناءً على القرار رقم ١/٤٤٠ تاريخ ٢٠١١/٥/٣ (الشروط الواجب تطبيقها عند استيراد المانجا من خارج الدول

العربية)،

وبما أن المقصود من الإجراءات المحددة في القرار رقم ١/٤٤٠ تاريخ ٢٠١١/٥/٣ الدول الثابت فيها وجود بعض

الحشرات المضرة بالقطاع الزراعي،

بناءً على اقتراح مدير عام الزراعة بالإنابة،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبق أحكام القرار رقم ١/٤٤٠ تاريخ ٢٠١١/٥/٣ على الدول المحددة في المادتين الأولى والثانية من القرار رقم ١/٤٠٠ تاريخ ١/٢٥١ تاريخ ٢٠٠٨/٩/٢٣ المعديل بالقرار رقم ١/٢٥١ تاريخ ٢٠١٠/٥/٢٦، باستثناء الدول العربية

منها، والتي يمنع الاستيراد منها، وهي:

بنغلادش - الهند - إندونيسيا - إيران - لاوس - ميانمار - نيبال - باكستان - سيريلانكا - تايلاند - فيتنام -
موريتاني - دولة الرئيسيون في إفريقيا - الكاميرون - كوموروس - شاطئ العاج - كينيا - غينيا - مدغشقر -
مالاوي - مالي - موزنبيق - غانا - سينيال - جنوب إفريقيا - تانزانيا - توغو - زائير - زامبيا - زيمبابوي -
انغولا - بنين - بوتسوانا - بوركينافاسو - نيجيريا - السنغال - سيراليون - إثيوبيا.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار وي العمل به فور صدوره.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار من يلزم.

تبلغ نسخة إلى:

- رئاسة مجلس الوزراء

- مجلس الخدمة المدنية

- التفتيش المركزي - التفتيش الزراعي

- المجلس الأعلى للجمارك - مديرية الجمارك العامة

- وزارة الاقتصاد والتجارة

- اتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة

- الجريدة الرسمية (التفصل بالنشر)


- مديرية الثروة الزراعية

- المصالح الإقليمية لتبلیغ مراكز الحجر الصحي الزراعي

بموجب في ٣٠-١١-٢٠١٠

وزير الزراعة

د. حسين الحاج حسن



قرار رقم ٥٠٦
وزير الزراعة
د. حسين الحاج حسن